

بيان مشترك

الماعتقال التعسفي يطال طالبين من طلاب جامعة دمشق

قامت الأجهزة الأمنية السورية، يوم أمس السبت 12 / 3 / 2011 باعتقال طالبين من طلاب جامعة من أمام المتحف الحربي بدمشق، بشكل تعسفي، على خلفية الوقوف خمس دقائق صمت على ضحايا 12 آذار 2004 وهما:

- 1- عبد الرحيم تمي من أهالي منطقة رأس العين - محافظة الحسكة، طالب في كلية الإعلام جامعة دمشق.
- 2- أنور مراد، طالب في طلبة الآداب - قسم اللغة العربية - جامعة دمشق. ولا يزال حتى لحظة إصدار هذا البيان المشترك رهن الماعتقال التعسفي ولا يعرف تفاصيل أخرى إضافية عنهما.

إننا في المنظمات الحقوقية السورية الموقعة على هذا البيان المشترك، ذدين ونستنكر بشدة اعتقال الطالبين المذكورين أعلاه، ونبدي قلقنا البالغ على مصيرهما، ونطالب الأجهزة الأمنية بالكف عن الماعتقالات التعسفية التي تجري خارج القانون والتي تشكل انتهاكاً صارخاً للحقوق والحريات الأساسية التي كفلها الدستور السوري لعام 1973 وذلك عملاً بحالة الطوارئ والأحكام العرفية المعلنة في البلاد منذ 8 / 3 / 1963

وإننا نرى في استمرار اعتقالهما واحتجازهما بمعزل عن العالم الخارجي لفترة طويلة، يشكلان انتهاكاً للالتزامات سوريا بمقتضى تصديقها على الاتفاقيات الدولية المعنية بحقوق الإنسان وبشكل خاص العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي صادقت عليه بتاريخ 12 / 4 / 1969 ودخل حيز النفاذ بتاريخ 23 / 3 / 1976 وتحديد المواد (7 و 9 و 14 و 19 و 21 و 22)، كما ذكر السلطات السورية أن هذه الإجراءات تصطدم أيضاً بتوصيات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بدورتها الرابعة والثمانين، تموز 2005 وتحديد الفقرة السادسة بشأن عدم التقيد بأحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية أثناء حالة الطوارئ (المادة 4)، وبكفالة هذه الحقوق ومن بينها المواد (9 و 14 و 19 و 22)، كما تصطدم مع توصيات لجنة مناهضة التعذيب بدورتها 44 مايو 2010 وتحديد الفقرة (10)، المتعلقة بدواعي القلق المتعلقة باستمرار العمل بحالة الطوارئ التي سمحت بتعليق الحقوق والحريات الأساسية، كما ذكر السلطات السورية بتوصيات اللجنة ذاتها المتعلقة بالضمانات القانونية الأساسية للمحتجزين الفقرة (9)، التي تؤكد على ضرورة اتخاذ تدابير فعالة لضمان أن يمنح المحتجز جميع الضمانات القانونية الأساسية منذ بداية احتجازه، بما في ذلك الحق في الوصول الفوري إلى محام وفحص طبي مستقل، إعلام ذويه، وأن يكون على علم بحقوقه في وقت الاحتجاز، بما في ذلك حول التهم الموجهة إليهم، والممثل أمام قاض في غضون فترة زمنية وفقاً للمعايير الدولية.

وإننا نتوجه إلى السلطات السورية بالمطالبة بالإفراج عنهما، وكذلك الإفراج عن جميع معتقلي الرأي والتعبير ووقف مسلسل الماعتقال التعسفي الذي يعتبر جريمة ضد الحرية والأمن الشخصي، وذلك من خلال إلغاء حالة الطوارئ والأحكام العرفية وجميع القوانين والتشريعات الاستثنائية وإطلاق الحريات الديمقراطية.

كما نطالب الحكومة السورية بتنفيذ التوصيات المقررة ضمن الهيئات التابعة لمعاهدات حقوق الإنسان الدولية والإقليمية والدولية بالتزاماتها الدولية بموجب توقيعها على المواثيق الدولية المعنية بحقوق الإنسان.

دمشق بتاريخ 13 / 3 / 2011

المنظمات الموقعة:

- 1 - المنظمة الكردية للدفاع عن حقوق الإنسان والحريات العامة في سورية (DAD).
- 2 - منظمة حقوق الإنسان في سورية (ماف).
- 3 - اللجنة الكردية لحقوق الإنسان في سورية (الراصد).
- 4 - لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سورية.